بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتتيحادي

العدد: ٧٠ /اتحادية/تمييز/٢٠١٢

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعى عليه الأول ـ / وزير الدفاع / إضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوقي علي عبد الكريم .

المميز عليه ـ المدعي ـ/ صلاح كاظم جبار / وكيله المحامي جودت كاظم الجنابي .

الادعاء

ادعى المدعي (المميز) بواسطة وكيله أمام محكمة بداءة البياع بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢ انه سبق له العمل في الجيش السابق بصفة (ضابط) برتبة عقيد وبعد حل الجيش في ٢٠٠٣/٤/٩ باشر باستلام دفعات الطوارئ أسوة بأقرانه من الضباط وصدر الأمر الإداري المرقم (٩٢٦٣) في ٢٠٠٤/٩/٢ من وزارة الداخلية/ المديرية العامة الإدارة والأفراد بإعادته الى الخدمة وتعيينه على ملاك فوج مغاوير الداخلية الثاني بصفة موظف مدني ولكنه لم يلتحق بالخدمة ولم يباشر في الفوج واستمر باستلام دفعات الطوارئ بصورة منتظمة وبعدها دُعيَ للمقابلة لغرض العودة للجيش وراجع مركز استقبال منتسبي الجيش السابق في مطار المثنى بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٧ ونتيجة المقابلة رفض قبول عودته للجيش وابلغ بإحالته على التقاعد ولدى مراجعته لدائرة التقاعد فوجئ بعدم ترويج معاملته التقاعدية وحجبت عنه دفعات الطوارئ بحجة تعيينه لدى وزارة الداخلية وبلغ مجموع مبالغ الدفعات التي حرم منها (٥٣٤٠٠٠٠) خمسة ملايين وثلاثمائة وأربعون الف دينار . وانه راجع وزارة الداخلية عدة مرات وقابل المفتش العام لوزارة الداخلية وشرح له بأنه لم يباشر في وزارة الداخلية ولم يستلم راتب منها وانه بقي يستلم دفعات الطوارئ وسلمهم كتابين صادرين من المديرية العامة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي العارضية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

لشؤون المحاربين / مديرية التقاعد العسكري ومديرية حاسبة دفعات الطوارئ الوقتية المرقمين (٣٩١) في ٢٠٠٩/٥/١٨ و (٦٠٧٤) في ٢٠٠٧/١/٢٤ الخاصين بتحديد موقفه من الخدمة ، وانه مؤشر في مديرية حسابات الداخلية عدم استلامه لأي راتب منذ صدور أمر تعيينه لدى وزارة الداخلية في ٢٠٠٤/٩/٢ وانه قد راجع المديرية العامة لشؤون المحاربين مديرية التقاعد العسكري أكثر من مرة وقد رفضوا ترويج معاملته التقاعدية وحرم من دفعات الطوارئ وطالبوه بإعادة المبالغ السابقة التي استلمها كدفعات طوارئ . وانه يطلب (أ. إنهاء علاقته بوزارة الداخلية كونه لم يباشر لديها ولم يستلم أي راتب من الوزارة وإرسال كتاب رسمي بذلك الى المديرية العامة لشؤون المحاربين / مديرية التقاعد العسكري في وزارة الدفاع ب. ترويج معاملته التقاعدية وصرف مبلغ (٥٣٤٠٠٠٠) خمسة ملايين وثلاثمائة وأربعين الف دينار يمثل مجموع دفعات الطوارئ التي حجبت عنه دون مسوغ قانوني) ، أحالت محكمة بداءة البياع الدعوى الى محكمة القضاء الإداري للنظر فيها حسب الاختصاص الوظيفي بموجب كتابها (٤٧٠/ب/٢٠١٠) في ٢٠١٠/٤/٤ . تظلم المدعي لدى المدعى عليه الأول /إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١٠/٥/١٦ استكمالاً لشكلية إقامة الدعوى . ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية وبعد ان حصر المدعي دعواه في الجلسة المؤرخة ٢٠١١/٢/٢ بترويج معاملته التقاعدية فقط قررت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٢ وبعد الاضبارة (٢٣٣/ق/٢٠١٠) الحكم بإلزام المدعى عليه الأول/إضافة لوظيفته بترويج المعاملة التقاعدية للمدعي وتحميله مع المدعى عليه الثاني (وزير الداخلية)/إضافة لوظيفته أتعاب المحاماة والرسوم والمصاريف . طعن المميز (المدعى عليه الأول) /إضافة لوظيفته بواسطة وكيله بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٢/٤/٤ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القـــرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً . ولدى النظر في الحكم المميز وجد ان المدعي أقام هذه الدعوى أمام محكمة بداءة البياع طالباً إلزام المدعى عليه وزير الدفاع /إضافة لوظيفته (المميز)

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣١٥٧،٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

ووزير الداخلية بإنهاء علاقته بوزارة الداخلية والحكم بإلزام وزارة الدفاع بترويج معاملته التقاعدية وبعد إحالة الدعوى الى محكمة القضاء الإداري حسب الاختصاص الوظيفي حصر وكيل المدعي دعوى موكله بطلب إلزام وزارة الدفاع بترويج المعاملة التقاعدية للمدعي (المميز عليه) . أصدرت محكمة القضاء الإداري حكمها المميز القاضي بإلزام وزارة الدفاع بترويج المعاملة التقاعدية للمدعي . ولم تصدر قرار بشأن المدعى عليه الثاني (وزير الداخلية/إضافة لوظيفته) . تجد المحكمة الاتحادية العليا ان المدعي كان ضابطاً في الجيش العراقي السابق برتبة (عقيد) وبعد حل الجيش في ٢٠٠٣/٤/٩ كان المدعي يستلم (دفعات الطوارئ) . وعند دعوة الجيش السابق للخدمة راجع (مركز استقبال منتسبي الجيش السابق) . التي رفضت عودته للخدمة وانه مشمول بالتقاعد ولدى مراجعة وزارة الدفاع رفضت ترويج معاملة التقاعد فأقام هذه الدعوى طالباً إلزامها بترويج المعاملة التقاعدية فقضت المحكمة الحكم للمدعي بذلك . تجد المحكمة الاتحادية العليا ان المديرية العامة لشؤون المحاربين في وزارة الدفاع أرسلت كتابها المرقم (٧٣٣/٢٤) والمؤرخ ٢٠١١/٢/١٠ الى محكمة القضاء الإداري وقد ورد في الفقرة (٢) منه (مشمول بقانون المسألة والعدالة حيث ورد اسمه بالأمر الديواني المرقم (٤٩) الملحق (ز) تسلسل (٢٣) الذين خدموا بتشكيلات فدائيي صدام والمبلغ إليهم بكتاب القائد العام للقوات المسلحة ــ أمانة السر الإدارة والعبرة المرقم (١٨٢/١/١) في ٢٠١٠/٣/٧ والذي تم تعديل التوصية الصادرة بحقه بالأمر الديواني (٣٤) بإحالته على التقاعد الى إحالتهم على التقاعد وحرمانهم من الحقوق التقاعدية لشمولهم بقانون المسالة والعدالة) كما تجد المحكمة ان المادة (١/ثامناً) من قانون الهيئة الوطنية العليا للمسألة والعدالة تنص (الأجهزة الأمنية القمعية هي أجهزة الأمن العام والمخابرات والأمن الخاص والحمايات الخاصة والأمن القومي والأمن العسكري والاستخبارات العسكرية وفدائي صدام في ظل النظام البائد) . وان المادة (٦/رابعاً) من القانون المذكور نصت (يمنع فدائيو صدام من أي حقوق تقاعدية لعملهم في الجهاز المذكور) . ومما تقدم كان المتعين على محكمة القضاء الإداري إجراء التحقيقات المقتضية للتثبت من اشتغال المدعي عندما كان ضابطاً في الجيش السابق في تشكيلات فدائي صدام من عدمه ومن ثم تصدر حكمها وفق

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساحة بغداد
هاتف ــ ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧اري عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٧٠ /اتحادية/تمييز/٢٠١٢

مايظهر لها من ذلك . وحيث ان المحكمة أصدرت حكمها المميز خلافاً لما تقدم قرر الحكم بنقضه وإعادة الدعوى الى محكمتها لإتباع ما تقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٣/٦ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

م. ا. الدعاوي

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف ـ ٥١٣٣٤٥٧، ٥١٣٧٩٤١
البريد الالكتروني
Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com